

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣١٨٠ (٥ - ٢٨) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ ، الذي اعترفت فيه بان المهمة الرئيسية لاي مؤتمر اغذية يعقد على الصعيد العالمي هي استحداث طرق ووسائل تمكن المجتمع الدولي بمجموعه من اتخاذ تدابير محددة لحل المشكلة الغذائية العالمية في اطار أوسع هو اطار الانماء والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وان تشير ايضا الى قراراتها ٣٢٠١ (٥ - ٦) و ٣٢٠٢ (٥ - ٦) المؤرخين في ١ ايار / مايو ١٩٧٤ اللذين يتضمنان الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، وقد نظرت في تقرير مؤتمر الاغذية العالمي (٨٠) ، الذي عقد في روما في الفترة من ٥ الى ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٩ (٥ - ٥٧) بشأنه المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ،

وان ترى ان على المجتمع الدولي ان يقوم على وجه السرعة بوضع القرارات المتخذة في مؤتمر الاغذية العالمي موضع التطبيق ،

١ - تحيط علما مع الارتياح بتقرير مؤتمر الاغذية العالمي :

٢ - وتشني على الامين العام للامم المتحدة ، والامين العام لمؤتمر الاغذية العالمي ، والمدير العام لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، لمساهماتهم في انجاح المؤتمر ، وتعرب عن تقديرها لحكومة ايطاليا التي استضافت المؤتمر ؛

٣ - وتعتمد الاعلان العالمي المتعلق بالقضاء على الجوع وسوء التغذية (٨١) ، والقرارات المتخذة في مؤتمر الاغذية العالمي (٨٢) ؛

٤ - وتطلب الى الحكومات اتخاذ تدابير عاجلة لتنفيذ القرارات الصادرة عن مؤتمر الاغذية العالمي ولتحقيق الاهداف المقررة فيه ؛

٥ - وترجو الامين العام والرؤساء التنفيذيين للهيئات الفرعية للجمعية العامة ، وللوكالات المتخصصة ، ان يتخذوا تدابير عاجلة متشعبة مع القرارات الصادرة عن مؤتمر الاغذية العالمي ؛

٦ - وتدعو منظمات مجموعة الامم المتحدة الى النظر ، على سبيل الاستعجال ، في القرارات الصادرة عن مؤتمر الاغذية العالمي ، والى اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذها تنفيذا فعالا ؛

(٨٠) E/CONF.65/20 (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.75.II.A.3) .

(٨١) المرجع نفسه ، الفصل الرابع ،

(٨٢) المرجع نفسه ، الفصل الخامس .

٧ - وتنشيء مجلس اغذية عالميا على المستوى الوزاري او مستوى المفوضين ليؤدي عمله كهيئة من هيئات منظمة الامم المتحدة ، تقدم تقاريرها الى الجمعية العامة بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وتكون لها المقاصد والوظائف وطريقة العمل الوارد بيانها في القرار الثاني والعشرين الذي اتخذه مؤتمر الاغذية العالمي في ١٦ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٤ ؛

٨ - وتقرر ان يتألف مجلس الاغذية العالمي من ستة وثلاثين عضوا يرشحهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات ، مع مراعاة التمثيل الجغرافي المتوازن (٨٣) ، على ان تنتهي مدة عضوية ثلث الاعضاء سنويا وعلى ان تجوز اعادة انتخاب الاعضاء الذين انتهت مدة عضويتهم ؛

٩ - وتطلب الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يرشح اعضاء مجلس الاغذية العالمي في دورته السابعة والخمسين المستأنفة ليتم انتخابهم من قبل الجمعية العامة في دورته الحالية (٨٤) ؛

١٠ - وتقرر ان يعقد الاجتماع الاول لمجلس الاغذية العالمي في موعد لا يتجاوز ١ تموز/يوليه ١٩٧٥ ، وان يجرى اعضاء المجلس مشاورات اللازمة لهذا الغرض في اقرب وقت ممكن ؛

١١ - وترجو الامين العام ان يتخذ ، بالتشاور مع المدير العام لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، اجراء فوريا لانشاء امانة لمجلس الاغذية العالمي على الشكل المحدد في القرار الثاني والعشرين لمؤتمر الاغذية العالمي ؛

١٢ - وتقرر ان تستعرض في دورتها الثلاثين التدابير المتخذة لحل المشكلة الغذائية العالمية نتيجة لمؤتمر الاغذية العالمي ، وترجو لذلك الامين العام ان يوافي الجمعية العامة في تلك الدورة بتقرير عن تنفيذ قرارات المؤتمر ؛

١٣ - وترجو ايضا من الامين العام ان يدعو ، على سبيل الاستعجال ، الى عقد اجتماع يضم كافة البلدان المهتمة بالامر ، بما فيها ممثلو البلدان المتبرعة المتقدمة النمو ، والبلدان المتبرعة النامية ، والبلدان المستفيدة المحتملة ، وكافة المؤسسات المهتمة بالامر ، لوضع تفاصيل اقامة صندوق

(٨٣) ينتخب اعضاء مجلس الاغذية العالمي وفقا للنمط التالي :

(أ) تسعة اعضاء من الدول الافريقية ؛

(ب) ثمانية اعضاء من الدول الاسيوية ؛

(ج) سبعة اعضاء من دول امريكا اللاتينية ؛

(د) أربعة اعضاء من الدول الاشتراكية في اوربا الشرقية ؛

(هـ) ثمانية اعضاء من دول اوربا الغربية والدول الاخرى .

(٨٤) انظر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣ (د - ٥٧) ، المؤرخ في ١٦ كانون

الاول /ديسمبر ١٩٧٤ .

دولي للانماء الزراعي ، على الشئذ المقترح في القرار الثالث عشر لمؤتمر الاغذية العالمي ، مع مراعاة الفقرة ٦ من منطوق ذلك القرار .

الجلسة العامة ٢٣٢٣

١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤

*

* *

في الجلسة العامة ٢٣٢٣ المعقودة في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ، انتخبت الجمعية العامة ، بناءً على ترشيح المجلس الاقتصادي والاجتماعي وعملاً بالفقرتين ٧ و ٨ من القرار الوارد اعلاه ، أعضاء مجلس الاغذية العالمي الستة والثلاثين التالي بيانهم : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، ايران ، ايطاليا ، باكستان ، بنغلاديش ، تشاد ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ، الجمهورية العربية الليبية ، رومانيا ، زامبيا ، سرى لانكا ، السويد ، العراق ، غابون ، فواتيمالا ، غينيا ، فرنسا ، فنزويلا ، كندا ، كويا ، كولومبيا ، كينيا ، مالي ، المكسيك ، مصر ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الهند ، هنغاريا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، يوغوسلافيا .

وفي الجلسة نفسها ، قررت الجمعية العامة بطريق القرعة ان تكون ايران ، وايداليا ، وتشاد ، وترينيداد وتوباغو ، وسرى لانكا ، والسويد ، وفنزويلا ، وكينيا ، ومصر ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وهنغاريا ، واليابان ، أعضاء لمدة ثلاث سنوات ؛ وان يكون اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واستراليا ، وباسكتان ، والجمهورية العربية الليبية ، ورومانيا ، وفواتيمالا ، وغينيا ، وفرنسا ، وكويا ، وكولومبيا ، ومالي ، والهند ، أعضاء لمدة سنتين ؛ وان تكون الأرجنتين ، والمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، واندونيسيا ، وبنغلاديش ، وتوغو ، وزامبيا ، والعراق ، وغابون ، وكندا ، والمكسيك ، والولايات المتحدة الامريكية ، ويوغوسلافيا ، أعضاء لمدة سنة واحدة .

٣٣٥٦ (٥ - ٢٩) - صندوق الامم المتحدة الخاص

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٢٠٢ (٥ - ٦) المؤرخ في ١ ايار / مايو ١٩٧٤ الذي قررت فيه ، في جملة امور ، انشاء صندوق خاص تحت رعاية الامم المتحدة يمول عن طريق التبرعات من البلدان الصناعية والمتبرعين المحتملين الآخرين ، في اطار البرنامج الخاص ، بغية تقديم الاغاثة في حالات تطوارئ واسداء المساعدة الانمائية ، على أن يبدأ عملياته في موعد اقصاه ١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٥ (٨٥) ،

(٨٥) القرار ٣٢٠٢ (٥ - ٦) ، الجزء عاشر ، الفقرة ٥ .